


تحية طيبة وبعد ...

يتشرف السيد رئيس مجلس الإدارة " للشركة المصرية للمنتجات السياحية "، شركة مساهمة مصرية منشأة وفقاً لأحكام قانون الشركات رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١، بدعوة السادة المساهمين لحضور اجتماع الجمعية العامة العادية المقرر انعقادها في تمام الساعة الثالثة بعد ظهر يوم الاربعاء الموافق ٢٠٢١/٦/٣٠، بمنتجع سهل حشيش السياحي، بمدينة الغردقة، محافظة البحر الأحمر، وفقاً لما جاء بالنظام الأساسي للشركة، وذلك للنظر في جدول الاعمال التالي :-

- ١ - اعتماد تقرير مجلس الادارة عن نشاط الشركة خلال العام المنتهي في ٢٠٢٠/١٢/٣١.
- ٢ - اعتماد تقرير مراقب الحسابات عن السنة المالية المنتهية في ٢٠٢٠/١٢/٣١.
- ٣ - اعتماد القوائم المالية للشركة عن السنة المالية المنتهية في ٢٠٢٠/١٢/٣١.
- ٤ - عرض نموذج الافصاح السنوي لعام ٢٠٢٠ عن الاجراءات التصحيحية لتصويب المؤشرات المالية طبقاً للاجراءات التنفيذية لقواعد القيد بالبورصة المصرية .
- ٥ - عرض التقرير السنوي عن مدى تطبيق قواعد الحوكمة بالشركة وفق تقرير مراقب الحسابات عنه .
- ٦ - ابراء ذمة السادة رئيس وأعضاء مجلس الادارة عن السنه المالية المنتهيه في ٢٠٢٠/١٢/٣١ .
- ٧ - التصديق على التغييرات التي طرأت على مجلس الإدارة خلال عام ٢٠٢٠ وحتى تاريخه .
- ٨ - تحديد بدلات الحضور ومصاريف الانتقال للسادة أعضاء مجلس الادارة والسادة أعضاء اللجان المنبثقة من مجلس الإدارة خلال عام ٢٠٢١ .
- ٩ - النظر في تعيين مراقباً لحسابات الشركة لعام ٢٠٢١ وتحديد أتعابه.
- ١٠ - الترخيص للمجلس بالتبرع فيما يجاوز ألف جنيه ، لكل حالة خلال عام ٢٠٢١ وفقاً لأحكام المادة ١٠١ من قانون الشركات رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ .



❖ مع الإحاطة بما يلي:-

- لكل مساهم الحق في حضور اجتماع الجمعية العامة العادية بطريق الأصالة أو الإنابة، ويشترط لصحة الإنابة أن تكون ثابتة في توكيل كتابي وأن يكون الوكيل مساهما، ولا يجوز للمساهم من غير أعضاء مجلس الإدارة أن ينيب عنه أحد أعضاء مجلس الإدارة في حضور اجتماع الجمعية.
- ولا يجوز للمساهم- بإستثناء الأشخاص الاعتبارية - أن يمثل في إجتماع الجمعية العامة العادية للشركة عن طريق الوكالة عددا من الأصوات يجاوز (١٠%) من مجموع الأسهم بما لا يجاوز (٢٠%) من الأسهم الممثلة في الاجتماع.
- يجب علي السادة المساهمين الذين يرغبون في حضور اجتماع الجمعية العامة العادية تقديم كشف حساب معتمد صادر من إحدى شركات أمناء الحفظ متضمنا تجميد رصيد الأسهم الموضح بكشف الحساب لغرض حضور اجتماع الجمعية وذلك قبل انعقاد الجمعية العامة العادية بثلاثة أيام كاملة على الأقل.
- يمكن لأي مساهم الاطلاع على المستندات المشار اليها بجدول الأعمال طبقا للقانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١، بمقر إدارة الشركة الكائن في ٤ أشارع عزيز اباطة الزمالك ، القاهرة، اعتبارا من تاريخه وذلك خلال مواعيد العمل الرسمية.
- لكافة الاستفسارات والأسئلة المتعلقة بالموضوعات الواردة بجدول الأعمال، يجب تقديمها كتابيا باسم السيد/ رئيس مجلس الإدارة - عناية إدارة علاقات المستثمرين وذلك على عنوان مقر الشركة وقبل انعقاد الجمعية العامة العادية بثلاثة أيام كاملة على الأقل.
- يرجى التكرم بالحضور قبل الموعد المشار اليه بنصف ساعة على الأقل لإثبات الحضور والتوكيلات.

وتفضلوا بقبول وافر التحية ...

رئيس مجلس الادارة

أ. محمد سمير عبد الفتاح



تحريرا في : ٢٠٢١/٤/٢٠